

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله الذي انعم علينا بهذه الايمان واكرمنا بالعقل والعلم والعرفان وامرنا بالعبادات واتباع الرسول واواي الامر به العباد واستلطا قضانا عن افعال المناهي وعن اتباع الهوى والنجس والطفيا والصلوة والسلام على محمد الذي نهى امته عن افعال الخبا والتفيا وعلى اصحابه الذين هم اشدة على فرامان ربهم في القرآن فيقولون افرعوا الله الغنى القادر المنان انشج علي به عمره على الدجوبى مودا ومسكن الى الاك لما رأيت في هذا الزمان شرب هذا الدخان شائعا بالافراط وجاريا بين الانسا وابتلى على شربه واصر على مصه اكثر الانسا ويشتركون ذلك بغلا الثمن والكس والعود وانبوب الدخان وقد فعلوا ذلك بالجور والسرور في كل الاوقات والازمان كما هم في افعالهم هذا انزل عليهم القرآن او اذن لم نبينا محمد الذي انزل عليه القرآن في حديث الصحيح بالقرآن والعصا وكان يرمح هذا الدخان فيما بينهم في هذا الزمان مثل يرمح الرماح ومع انهم اينما كانوا في ايديهم عود الدخان ويشربونه في عاتق الاوقات والازمان ويطولون العود من اعناق الانسا ولا يستحيون من الله الملك الحنان ولا من العلم الرباني والفقهاء الصديقين وسائر لشرفاء من الانسا ونفعا لنا عليهم الرحمة والمغفرة والرضوان من مذهب ابي حنيفة الكوفي اتقان وكذا من هبل شافى وغيره من الاتقان قد صرحوا كلهم بان طول المسواك على مقدار شرب الانسا واذا كان اريد من ذلك يركب عليه الشيطان ففسد عليه العود الذي يشرب منه الدخان علم ما فيه من الشيطان ح ان المسواك من تسنن المؤكدة بالعتيا

وفيه

وفيه منافع عديدة للانسا يصح ذلك حديث نبينا محمد الذي هو المبعوث في آخر الزمان فقد اخذتني غيرة الدين والايما فشرعت لثايف هذه الرسالة لمنع الخلل بعون ربنا الله المستعا وبنيتهما على قدر الرضاقة تفصيل حال الدخان بالدلائل والبرهان ليحجب الهم حجاب وخلان عن شرب هذا الدخان بمعنا ربنا الله الرحمن فلما تيسر انما بتوفيق الله الملك الحنان فستبها بحج الانسا من شرب الدخان واستمال الله ان يجعل هذه الرسالة زادا وذخيرة في يوم الحشر والميزان اعلموا ايها الاخوان ان هذا الدخان الذي ظهر في هذا الزمان في عامه بلاد اهل الايمان قد جاء قبل الكفر لعدو لاهل الايمان وابتلى على شربه واصر على مصه واستعماله اكثر الانسا من الجهلاء والفسقاء واهل الهوى والعصيا ومن الشر فادوا لعل وقضاة الزمان ومن المفتين والمدبرين والائمة وخطباء والواعظين وائمة القرآن حتى شاع شربه واستعماله جهارا في القرى والبلدان بين الرجال والنساء والعصيا وقد اكثروا على زراعتهم وحراسته وبيعه وشراؤه بالتجارة في اكثر المكان فلزم على علماء الدين في هذا الزمان ان يبينوا حكمه وحاله بالدلائل من الا حديث والقرآن هل هو مباح او حلال يحل استعماله باذن من انزع للانسا او هو حرام لا يجوز شربه واستعماله لاهل الايمان فاستمعوا ما يقال لكم ايها الاخوان في حق هذا الدخان وقد كثر فيه الاقاويل والفتاوى من العلماء وسائر الخلق من ائمة الدين فالقول الصواب الذي عليه التعويل والاعتماد المتين في حق هذا الدخان القمين انه حرام لا يخفى حرمة بدلا له على علمنا الشرع والدين الاعلى الجاهلاء والحقاء والمعادين وعلي

اعلم ان اول من جلب الدخان الى
 قمر من نصارى الان يقال ان
 انكليز كما قال مولانا ابراهيم القاسمي
 في رسالته في حق الدخان قد اخبر
 بعض المخاطبين لنصاري الان
 انهم انما جلبوه الى بلاد الانسا
 لانهم اخذوا رجلا من كادوا
 على استعمال الدخان ومات باقا
 الكبد وشعره فوجدوا الدخان
 قد سخر في عروق وعصية حتى
 فتح عظامه قد اسود ووجدوا
 في قلبه مثل السفينة اليابسة وفي
 انقباب كثيرة مشنوعة وبعضها
 صغيرة وبعضها كبيرة ووجدوا
 في كبده كانه شوى على النار فشد
 في ذلك الوقت منعوا قومهم من
 الشرب والمداومة عليه
 وامر سبعة المسلمين من مدينه
 بالسب اخبروه الى بلاد الانسا
 انتهي ومن مثل هذا قال الامام
 والحمد لله لقاضي زاده في
 رسالته وكذا قال غيرهما
 قد بر فيه صحه

العلماء لهم المنزلة بين وعلى بعض الثاردين وعلى الماهرة علم الآلية
فقط كما يحكم والنطق والمفلسين لانه داخل تحت قول الله المتين
حيث قال ويجزم عليهم نجاش على ما بينه العلماء من المفسرين
لايه حيث ذرى رايه كرهته بغيره الطبع السليم بلا ريب ولا مرية فلا
يكون من الطبيات لمسته لان الطبيات مالم تستخبه الطبع السليم
ولم تغفر عنه كالذي قال العلامة البضاوى في تفسير قوله تعالى
ما اذا حل لهم قل احل لكم الطيبات مالم تستخبه الطبع السليم ولم تغفر
عنه ومن نهى عن حرم سخبنا العرب او مالم يدل نص ولا قياس على
حرمة انتهى وقال آخر الروم ابو السعود المرحوم في تفسير قوله تعالى
قل احل لكم الطيبات اى مالم تستخبه الطبايع السليمه ولم تغفر
كله في قوله تعالى ويجزى لهم القيات ويجزم عليهم نجاش انتهى وفي العيون قل احل لكم الطيبات
اى النجاش نزل حين سئل عدى بن خاتم الطي اصحابه وقالوا يا رسول الله
انما هم نقض بالكلاب والبرازة فما يحل لنا من المطاعم والضيوف وذلك
السؤال عند نزول آية تحريم المحرمات فاقا قل احل لكم الطيبات او كل ما لم
يرد فيها نفى من كتاب وسنة للتجيم انتهى وقال الامام شيخ زاده قتيب الطبايع
بالسليم لان المعترضا لا سئل اذا والاستطابة باهل المروة والاخل الجيلة
لان اهل البادية واجل الناس يسطبوا كل جميع لحيونا انتهى يعني ان الطبع
السليم لا يوجد في كل الناس بل ما يوجد في العلماء العاملين والصلحاء السالكين
الذين هم متصفوا بالاخل الجيلة والمبروق على اخل الذميمة والردية فكان
الطبيعة في الانس اطيعت العلماء العاملين والفقهاء المعترين والعلماء
المحدثين الكاملين والمفسرين الفايدين وطبايعهم تستفد سرون
عن ستم هذا الدعا وتستفوت عنه بلا مرية ولا ظان كظهور الشمس
في القيا في كل الاطراف والمكاييل لخلاد من الناس والجان ولا يوجد

الطبع السليم

الطبع السليم في الجهل ولا في العلماء الفسقاء ولا في شاربين الدخا والمحقاء وطبايعهم
كطبايع الدباغين كما لا يخفى على علماء الدين وفي المفاتيح الخبايش ما يستفاد
الطبع نألم النفس به انتهى وقال القاضى عماد الدين في تفسيره ويعلم منه
المستخفا ويهيى ما لا يستطبع صحا الطبايع السليمه في وقت الحطب انتهى فيد ماذكر
على حرمة الدخا كما لا يخفى على اهل العلم والعرفان ويؤيد ما اذعينا من حرمة الدخا
قول ربنا الله الرحمن والشجر الملقوه في القراء لانه يقال لكل شجر كره الطعم ملغوكا
في تفسير الكورش والمعالم والعيون فلا شك ان هذا الدخا في كونه مثل ذلك
بالقي فيكون حرمة الدخا ثابتا بنقل القراء مع القياس يدل على حرمة الدخا الا يري
ان في اكل الجراد لوم يكن في حقه حديث مشهور على حقه ليحكم على الانس النجاشه
الطبع السليم واستفاد به بالقي فيجوز الحكم على كل شجر وزمان قال الامام السروجي
رحمه الرحمن في شرحه على الهداية في مذهب النعمان ان دواب الارض وجميع الهوام
الحلوى نحو الربوع وابن العرس القنفذ كما سكنه الارض وبين جدا ان
في الليالي والايام من الاوقات والازمان مكروه الاكل لانها لان الهوام مستخبه بنص
قال الله تعالى ويجزم عليهم نجاش وكذا جميع ما لا دم له فانه مكروه لاهل الامم لان كله
مستخب فيد خل تحت قوله الله الرحمن ويجزم عليهم نجاش الا الجراد فانه مخصوص
بالحديث المشهور انتهى فبالزيارة على الآيه يحكم به كما قرره محله كما لا يخفى
على اهل وكذا ابحاثه شرب الماء المستعمل ثابت على قياس مذهبه في القون
لاناكنا بطرا والطاهر مشروب ولكن هؤلاء مما يستخبه الطبايع السليمه
فكل محتار من هذا الوجه لقول تعالى ويجزم عليهم نجاش كذا في البدائع والمفاتيح
فان قلت قد روى عن ابن حنيفة رحمه الله بنجاسة الماء المستعمل وهو مشهور فكيف
يكون طاهرا قلنا ان رواية النجاسة ضعيفة بل غير ثابتة قال الامام السروجي
في شرحه على الهداية انه قال مشايخ العراق انه طاهر غير طاهر بلا خلا من صحابنا
حتى كما قاضى القضا ابو حازم عبد الحميد لعنه يقول انه لا يثبت سر واية النجاسة

فيه عن ابن حنيفة رحمه الله ونحوه المحققين من مشايخنا بما رواه الزهري في المصنف
عن ابن حنيفة وهو لا يقول في المفرد المزدوج هو على الفتوى وقال الزاهد نقلها
فقد صحت الرواية عن الكلبي رواية الحواشي الماء المستعمل طاهر وعبد الفتوى
اشتهر أكثر المناجح على أنه طاهر طهر وهو ظاهر الرواية وعبد الفتوى كذا في الشرح
الكبي للعلامة الحلبي وإنما قدنا القول بالتحقق احترازاً عما روي الحسن عن ابن حنيفة
رحمته أن الماء المستعمل نجس بما غلطه وعما قال أبو يوسف وهو رواية عن
ابن حنيفة رحمه الله بن نجس بما غلطه وله مذاقاً ببعض الفقهاء بكرهه شيئاً للماء
المستعمل كقاضيها وغيره ولكن في الصحاح الماء المستعمل طاهر كما روي محمد بن
ابن حنيفة رحمه الله أنه طاهر غير مطبوخ وعبد الفتوى كذا في الدرر وغيره فبصر
وتفصيل البحث المطول كما لا يخفى ولأن هذا الذاه يدخل أيضاً تحت
قول الله الرحمن وشيئاً من الفحشاء والمنكر كذا في القرآن إذا الفحشاء والمنكر
الفرطه والقبح والمنكر كل ما ينكره العقل السليم ولا يفرض سنة ولا عقل
كذا ذكره العلامة السفي في تفسيره التيسير في الحيث الفحشاء والزنا وكل ما يقع
من القول والفعل والمنكر ما لا يعرف شعراً ولا عقلاً اشتهر في العلامة
السفي في تفسير الفحشاء والآفاطه متابعاً القوة الشهوية وقال أيضاً
وأيضاً سورة الأعراف المراء بالفاضة ما ينفعه الطبع السليم ويستغفره
العقل المستقيم انتهى وقال ليسا بورى الفحشاء ما يقع من الآفعا والآقال
والمنكر ما لا يعرف في شريعة ولا في سنة اشتهر وقال السيد قدس سره
الصمد الفحشاء ما ينفعه الطبع السليم ويستغفره العقل السليم انتهى فلا
شك أن هذا الذاه مما ينفعه الطبع السليم ويستغفره العقل السليم
من الآفعا والآقال ما لا يخفى على من جعل
قبحه وطبعه بالاستقامة وسلم طبعه عن الخبث والذناء فيكون
طبعه سليماً يفر ويحترع هذا الذاه فضل عن الأصر على استعمال

وعا الأوقاف

ممة ثا والأوقاف والأوقاف من لم يعرف بين لطيف الخبث فقد أخطأ بافتاءه على أبا حنيفة
والطبيب لا يخفى على علماء الشرع واللبيب فغيره لبعض المفتين الجاهلين
جعل الله وإياكم في زمره العلماء الجاهلين ولو فرض أن هذا الذاه
لم يدخل في تحت هذا القرآن ولم يدخل أيضاً في تحت تلك الآية الكريمة
المتقدمة بالعباد لم يحسن شره واستعماله لأن استعماله إذا
للثومنين الأخوان والمملوكات المكرمين عند الله الرحمن بل لا شك
ولا ظان وقد وعد وعبد على من أذى لاهل البيت محمد الزكي
عليه القرآن على ما رواه الطبراني في الأوسط عن انس بن مالك
حين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أذى مسلماً فقد أذى
ومن أذى فقد أذى الله الاترى أن استعمال الحج الأسود سنة بل إذا
وعند الأذاه ترك لأن الأذى حرام وتركه واجب كذا في الاختيار
والفرائد وغيرها وكذا وطى الزوجة في حال الحيض حرام بالنص
لاجل الأذاه مع كونها حلالاً له بالنص بالاتفاق قال الله تعالى يستلوك
عن الحيض فلا تقربوهن حتى يطهرن الآية كذا في المصنف وغيره
فلما كان ترك السنة في الاستلام واجباً لاجل الأذاه وترك وطى المرأة
في زمان الحيض لازماً وكما منهياً وطىها لاجل الأذى في القرآن
من الإنسان في شرب هذا الذاه في هذا الزمان أذى من المملوكات والإنسان فقهر
أيها العاقل فيما قلنا في هذا حق الذاهم الدلائل والبرهان أكدت منصفاً
طالبا للمحق بل لا يقبل ولا تلتفت إلى أقوال الجاهل وحقائق الزمان
ولا تقهر بقول بعض الناس في الكتب الرسائل من حل الذاه فانهم
كما طاب الليل وأعمى الناس فلا يميزون بين الخبث والطيب والحل والحرام
بالدليل والبرهان لا يخفى على العلماء الأتقان وكذا اتفق السلف
والخلف بأجمعهم على حرمة اللواط لاجل الأذاه فلو كان هذا الذاه

كما لا يخفى على المتأدبين بأدب الشريعة

هذا دليل رابع
على حرمة الذاه

عند السلف والخلف موجود كما في هذا الزمان لقولهم منتهى الحر
 بجر باللائل والبرهان ويمنعون الشاربين عن شربه واستغما
 بالعتا فضلا عن ظرها واصرارها في أكثر الاوقات والازمان
 لظهور خبثه وازايمه من الرابحة الكبرية على الملائكة والانس
 ولهذا سبق رسول الله صلى الله عليه وسلم المسكون لتطهيره ثم على اهل
 الايمان هذا عن اصحابه الا في من الرابحة الكبرية من الجحش والتم للملائكة
 الكرام عند ربنا الله الرحمن من الحفظه وغيرها من الملائكة
 على الانسا سيما استعماله في موضع من الزمان على ما ذكره الامام
 ابن القيم الاتقان لان الحفظتين الكرامين الكاتبين لم يتفرقا
 عنكم يا ايها الخلأ حين اكلتم ما اكلتم وشربتم ما شربتم من ذوى
 الرابحة الكبرية في الايام والازمان سيما اذا صليتهم الصلوة للرحمن
 تضع الملك فاه على فيكم حتى تفرغ عن صلوتكم ولا يخرج من فيكم شيء
 من القرآن الا وقد دخل في فم الملك كذا ذكره ابن الملك فتوذي للملائكة من
 الرابحة الكبرية الحاصلة من الجوف ومن ما أكل الانسا خصوصا من شرب
 هذا الخاف في أكثر الاوقات والازمان وقد اخرج ابو بكر البهقي في شعب
 الايمان عن جابر مرفوعا اذا قام احدكم يصل من الليل فليستك فانه اذا
 اذ قرأه في صلوته وضع ملك فاه على فيه ولا يخرج من فيه شيء من القرآن
 الا وقد دخل في الملك فتوذي متأذيا من الرابحة الكبرية بسبب شرب هذا
 الخاف فيكون شربه حراما على المؤمنين الخلأ لاجل الايذاء على الملائكة
 وعلى جواره في مجلته صلوته من الانسا فيجب تركه على جميع شاربين الانسا
 مطلقا في كل وقت ومكان لا يخفى على من علم الدليل والبرهان وقد كنا
 ايها الاخوة في بعض الاوقات والزمان نصنع الصلوة في الجامع والمسجد
 من الخاف وقد وجدنا في موضع سجودنا من ذلك الخاف رابحة كبرية من رابحة الدخان

فيما دون من ذلك بل لا يرب

التي قد اصابنا

التي قد اصابنا سن الى في الجامع والمسجد من الخاف في شارب الدخان من
 سجد لتلك البقعة من الموضع والمأفوذ بنا من تلك الرابحة الكبرية
 على مقدار قرعة ثلاث تسبيحا في هذا المقدار من الزمان فكيف بالمحور
 من الملائكة والانس لمن شرب هذا الدخان في أكثر الاوقات والازمان
 وكذا يجزم الايذاء للملائكة والانس على من اكل لكل ذوى رابحة كبرية
 من غير الدخان اذا مضى عقيب اكل الى المسجد او الجامع لاداء
 الصلوة بالجماعة واستماع الوعظ والنصيحة او تلاوة القرآن
 كاكل البصل الني او الثوم او الكراث وان كن مباهة في اصل لا نسا
 اذا لم يزل الرابحة الكبرية عن فم كاستغما المسوك بعد غسل الفم كرا
 ومرارا او مضغ لربخيل او القرغليل وغيرها مما يزل الرابحة الكبرية
 من فم الانسا لقوله عليه الصلوة والسلام على ما فقه المسلم في صحيحه
 عن جابر رضي الله الرحمن من اكل البصل والثوم او الكراث
 فلا يقرب من مسجدنا فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم
 صدق رسول الله الحناذ واخرج ايضا الشيخان الامامان عن جابر
 من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا وليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته
 عند رسول الله الرحمن لكن الامام الطحاوي لم يقل بالحرمة بل قال
 بالكراهة ولعل مراده التحريمية حيث قال في شرح الاثار بعد ما سرد
 الاحاديث فلهذا الاحاديث دلت على اباهة اكل نحو البصل والكراث
 والثوم مطبوخا كان او غير مطبوخ لم يقعد في بيته وكرهه ممنور
 المسجد وريحه موجودا لثا يوذى بذلك ممن يحضره من الملائكة وبني
 آدم وقال ابنه نأخذ وهو قول ابن حنيفة وابو يوسف ومحمد رحمهم الله
 انتهى كذا في المرقا على القاري وانما قلنا بالتي حذرنا عن المطبوخ فان اكل
 البصل المطبوخ ليس بمنهي عنه بل يجوز اكله والمشي بعده الى المسجد من غير كراهة

في الانشا في حصة الدخان
 سما لا يخفى على علماء الانسا
 بلاء الطاهر الذي انزل الله
 للانس حيث قال وانزلنا
 ماء طهورا لانه

عثمان بن عفان قد ترك كل الكراوات ما حين سمعت هذا الحديث من محمد
 بن أبي الزمان كذا ذكره العلامة النسي في تفسيره والتيسير أئمة
 المفسرين الأعيا وقد ثبت في صحيح مسلم أنه عليه السلام كان اذا
 وجد من رجل ربح البصل والثوم او الكراث امر به اى باخراجه
 من المسجد فاخرج الى البقيع من مكة فلما قال الفقهاء رحمهم الله
 الرحمن كل من وجد فيه ربحا كبريته يتأذى بها الانسان يلزم
 اخراجه عن المسجد والجامع ولو بخرجه من يده او رجله دون لحيته
 وشعره من ذلك الانسان فلهذا يلزم اخراجه كثير من الأئمة
 والمؤدبين المسجد والجامع في هذا الزمان لوجود الرابحة الكبرية
 فيهم بسبب مداومتهم على استعمال هذا الدخان وقد رأينا بعض
 الاشخاص من فبقاء الزمان يشربون الدخان في بطون المساجد
 والجامع في هذا الزمان كما عندهم يتوكلون على المساجد كبعض القوم
 والخان ولا يخافون من الله الملك المنان فيكون حرمة الدخان وحرمة
 في حقهم شد من يشربونه في بيوتهم من الانكاس غضب ربنا
 الله الرحمن كما ان شرب الخمر خارج للجموع معصية كبيرة
 بنقل القرآن وموجب للسخط من الله لقادر الخائن فلو كان شرب ذلك
 في المسجد والجامع لكما العصية اكبر وكذا السخط من الله المستحق
 وكذا كل معصية ومنهية من الجامع والمسجد في غير الخمر وغير الدخان
 لعدم احتدامهم للمساجد والجامع بالعبادات بما يتخلل بالتعظيم للمسا
 والجامع يمنع منه كل انسان عن اتيانه في المساجد والجامع حتى من
 ادخل الجنون والصبا واما الكلام المباح في المساجد او الجامع
 فقيل بالاحسان من عمل الانسان كما تاكل النار الحطب بالعبادة كذا
 ذكره الامام ابن الهمام من علماء ائمة الاتقان في كتابه فتح القدير

لشرح

لشرح الهداية من مذهب ابي حنيفة النعمان واما الحديث من تكلم بكلمة من كلام
 الدنيا في المشاورة المسجد احبط الله عمله ربيعين سنة فموضوع رتب كذا
 ذكره الامام الصفات في درره المستقط وكذا في موضوعا على القاري
 وغيرهما وقد ابن النجيم في البحر الرائق نقلوا عن الظهيرية بما
 اذا جلس لذلك واما اذا جلس لعبادة ثم تكلم فلا وضوء عبارة
 وضوء في الظهيرية بكراهة الحديث اى كلام الناس في المسجد لكن
 قيده بان يجلس لاهلنا انتهى ثم نقل بعده من فتح القدير ونقله
 هنا وقال بعده ان يقيده بما في الظهيرية اما ان جلس للعبادة ثم بعد
 تكلم فلا انتهى كذا في تنوير البصائر وذكر في فتاوى التمر تاشي
 نقلا عن ابي بكران القعود في المسجد لا للعبادة ذون شعر الا ترى
 ان اهل الصفقة كانوا يلازمون وكانوا ينامون في المسجد ويتحدثون
 فيه وليس هذا يمنعهم من ذلك وذكر التمر تاشي نقلا عن صلوة
 المحلولة ان الكلام المباح من حديث الدنيا يجوز في المسجد وان
 احتز فيه من كلام الدنيا فهو فضل واولى واقرب للتقوى كما روى
 عن خلف جاء غلامه فسأله من شيء فخرج عن المسجد فكله
 فقيل له في ذلك فقال ما تكلمت في المسجد بكلام الدنيا منذ كذا وكذا
 سنة فلهذا ان تكلم اليوم كذا حكم الامام التمر تاشي في فتاواه وكذا
 في ابي الليث والجوهري وغيرهما فمن ينوي الاعتكاف ما دامت فيه عند
 الدخول يخرج عن القيل والقال عند العلماء الفحول كما لا يخفى
 على ذوي العقول فحاصل الكلام ان تعظيم الجامع والمساجد واجب
 على المؤمنين والمؤمنات من ذوي العقول كما قال الله انما يعز مساجد
 الله من امن بالله واليوم الآخر الاية قال الفقيه ابو الليث السمرقندي
 انما يصير للعبادة منزلة عند الله تعالى اذا عظم اموره وعظم بيوت

من اكثرت الموضوعات
 علماء الحديث الأئمة

فيجوز له الكلام المباح
 بالاتقان صح

وعبادته والمساكين فينبغي للمؤمن ان يعظمها فان في تعظيمها انتهى
 فيجب لاحترامه تحقير الجوع وتخفيف المساجد لا تكفر وان ارد كما قالوا
 العلامة ابن النجيم صاحب الاشباه في تعداد كلمة الكفر وكذا الاستخفاف
 بالقران والمسجد ونحوه مما يعظم انتهى حتى قال ابن العماد ولا خلاف
 ان من بصق بالمسجد شتمانه بكفر كذا في المرات لعل القاري
 رحمه لباري واتا من قال مسجد بالتصغير ففيه اختلاف والاصح
 انه لا يكفر كذا في الاشباه وغيره والتفصيل في المطوع لا فعل
 هذا يجب على المؤمنين والمؤمنات ان يعظم الجوع والمساجد ويحذر
 عن شرب الدخان في بطون الجوع والمساجد لكن اكثر الناس
 في زماننا هذا يتعملون الدخان ابتلاء باتباع النفس
 الامارة بالسوء واتباع الشيطان فيلزم في هذا الزمان اخراج
 اكثر الجماعات الجوع والمساجد كالأئمة والمؤذنين من هذه الزمان
 لاستعمالهم واصرارهم على شرب في عامة الاوقات والازمان وعدم
 قوتهم واستغفارهم من رب العالمين في وقت من الزمان فان تعظيم
 الجوع والمساجد باستعمال الدخان واين العمل بالاحاديث الصحيحة
 اللاتي تنهاهم عن قربان الجوع والمساجد مع الرحمة الكريمة والمودة
 العجيبة للمؤمنين والمؤمنات فلو استقاموا على الصراط
 والمغفر من الله لرون الرحيم والتوفيق بالنسبة على الصراط
 المستقيم فان قلت نحن نشرب هذا الدخان في بيوتنا من غير محبة
 الاخوان فلا تاتي بالمساجد ونصلي في البيوت المظلمة فلا يوجد منا الاذا
 لا دخلون فتحلص من ايداء المؤمنين في بيت رب العالمين
 قلت نعم قد تخلص عن ايداء المؤمنين فقط ولا تخلص عن ايداء
 للملكة المكرمين في مكان نصلي الصلوة لرب العالمين مع تلك

ان

انهم سوى من اثم شرب لذي الخا العين وهي ترك الجماعة المصلين
 لان الصلوة مع الجماعة واجبة على القول لا قوي والاصح كما هو المصريح
 في كتب الفتاوى والشرع المصحح كما لا يخفى ولو قلنا ان الجماعة من
 السنن المؤكدة كما هو لقولنا لا قوي والمصريح في الحديث النبوي
 ان ترك الجماعة عليك عيب من الاثم والاساءة وهو شتم الشفاعة
 في يوم الجزاء والندامة بسبب شرب هذا الدخان النكته مع
 تعريض العين من الدليل على الحرمة فاعلموا ايها الاخوان
 ان شرب هذا الدخان في هذا الزمان يجرا لشاربين الى
 عذاب النيران فاسرعوا الى التوبة من جميع الذنوب في هذا الزمان
 واطلبوا المغفرة من الله الرحيم الرحمن وتبادروا الى
 الاعمال الصالحات التي تجبر صاحبها الى المغفرة والرضوان
 كالصلوة بالجماعة بالفرائض والواجبات والسنن مع
 تعديل الاركان في الجوع والمساجد والبيت في كل الاوقات
 والازمان ولا تتركوا الفرائض حتى تنالوا الى مرضاء
 الرحمن ولا تتركوا سنن نبينا صلى الله عليه وسلم في يوم الحشر
 والميزان وتوصلون بسبب ذلك الى اهل دار الجحيم
 اللهم يرسلنا حسن الخاتمة مع الایمان ورزقنا شفاعته
 والوصول الى اعداء دار الجحيم بحسنة جميع الانبياء
 والمرسلين وبحسنة القران امين يا ربنا الله المستعان
 فان تركوا سنن نبينا صلى الله عليه وسلم في هذا الدخان ولم يتبادروا
 الى الاعمال الصالحات التي تنجيكم من عذاب النيران ولم يتوبوا
 عن المعاصي وعن شرب هذا الدخان فبأي شيء تنجيكم
 عذاب ربكم يوم الجزاء والميزان وباي عمل من اعمالكم اذكركم

مع قلة الزكاة والحج
 والصدقة والقران
 وتلاوة القران

عند الله الملك الحق وارجى واحسن لكم عند الله الملك المنان شفاعة
 حبيب الرحمن اصلوكم مع ترك الجماعة بسبب شرب هذا
 الدخان واصلوكم من غير اتيان تعديل الاركان بسبب عدم
 المبالاتع القبول وعدمها عند الله الرحمن او الجته والنقص
 او صلواتكم بلباس غير شرعي ما يرضاه الله ورسوله والعلماء
 المجتهدين والمصنفين الاعيان او قراء تكلم القرآن من غير تحجب
 وبالغم الملوقة من الرابحة الكريهة من شرب هذا الدخان مع
 اصراطكم على شربه في عاعة الاوقاف والمكاتب وغيبكم وافترقكم
 وطعنكم وحسدكم المؤمنين الاخوان مع وجود هذه القبايح
 فيكم في اكثر الاحوال والازمان بل بوجود زياده القبايح على هذه
 القبايح فيكم ايها الغافلون انتم لم تحزنوا ولم تأمنوا على
 ارتكاب هذه القبايح في ساعدين الازمان ولم تنزعوا الى التوبة
 الى جملة الذنوب والعصيان ولم تبادروا الى الاعمال الحسنة التي تنجيكم
 من عذاب النيران وتكون لكم سبيلا الى شفاعة حبيب الرحمن بل تبادروا
 وتكثروا الى الاعمال الخبيثة التي هي سبب لهلاككم وحرمانكم من شفاعة
 الخذلان وما كل ذلك الا بسبب اتباع الهوى والشيطان ان
 كل اناس وجبا يرحون ويتمنون من الله الملك المنان شفاعة
 ربه الله الملك الحق في كل حين واوان اللهم اختمنا بالايمان
 وارزقنا شفاعة حبيبك محمد صلى الله عليه وسلم من بني عبدنا
 بحمزة جميع الانبياء والمرسلين وبحمزة القرآن امين يا ربنا الله المتعالي
 ولان هذا الدخان لا يباع ولا يشتر في هذا الزمان الا بغير غش
 في كل وقت وزمان كما نشاهد على ذلك في بلدنا وغير البلاد
 بالعبث فلا نحتاج الى ثبات لك بالدليل والبرهان وهو فرض محض

له

هذا خبر من كلامه الشريف

لاهل الابناء والرف حرام على المؤمنين بنقل لقرا كما قال تبارك
 وتعالى في القرآن ولا تذر ربك يرا ان المبشرين كانوا اخوان
 الشياطين فتأمل فيه يا اخوانه وقال اية اخرى ولا تسرفوا
 انه لا يحب المرففين خطا بالاهل الابناء فيدخل شرب هذا الدخان
 تحت عموم هذا النص من القرآن كما لا يخفى على اهل الدليل من الانبياء
 والائمة في هذا الزمان فانه قلت كيف يحكم بحرمته شرب هذا الدخان
 في هذا الزمان باستدلال من الحديث والقرآن لعدم المجتهدين
 الذينهم يقدرون على استنباط الاحكام من الحديث والقرآن
 مع ان هذا الدخان لم يوجد في زمن محمد صلى الله عليه وسلم نجي
 اخر الزمان بل لم يكن في عصر الصحابة والخلفاء الراشدين
 بالعبث بل لم يوجد في زمن التابعين والمجاهدين الاعيان كما مامنا
 ابي حنيفة الكوفي النعمان وكذا مالك والشافعي والحنبل وسائر
 المجتهدين الاتقان بل وجد هذا الدخان بعد انقطاع المجتهدين
 في كثير من الزمان قلت نعم لم يوجد ذلك الدخان في تلك الاحاين
 والازمان ولكن لا حاجة الى اجتهاد في البيا على حرمة شرب هذا
 الدخان لثبوته بنقل لقرا كما لا يخفى على المصنفين من اهل
 الادراك والعرفان ومن العلماء الاعيان ومن اهل الدليل والبرهان
 لا على الجاهلين ولا على الشرايين ولا على المعاندين من اهل المذمومة
 والطغيان نعم الموقوف على المجتهدين في البيا القياس الحقني
 لا الجلي العيا فلو كان حكم هذا الدخان موقوفا على الاجتهاد
 في البيا وكان المجتهدين موجودا في هذا الزمان لحكموا بحرمته
 بحمزة هذا الدخان بمشية الرحمن بل يريب ولا ظان لوجود
 كثرة الدلائل من الحديث والقرآن على حرمة هذا الدخان

كما لا يخفى على الماهرين في الأصول والفروع وفي الأحاديث وتفسير القرآن
وعلى العلماء المتقين في هذا الزمان فلما لم يكن المجتهدين للعيان
موجود في هذا الزمان كانت قاعدتهم وأدلتهم وقياسهم
وأصولهم موجودة بالعيان كتبهم لمختبر الآن فنقول على ما عدهم
يا إخوان وتحكم بأدلتهم وقياسهم على حرمة هذا الدخان في هذا
الزمان كما لا يخفى ذلك على أهل العلم والعرفان ولا يبعد لمن كان عالماً
صالحاً زاهداً متورعاً عن الحرام والعصية في هذا الزمان وأما هل
في الأصول والفروع ومحدثات الملاحة الحديث وأصوله وبياناته
في علم المعاني والنبأ والبدیع وفايقه علم تفسير القرآن أن يدعى
الاجتهاد ويستدل من الأحاديث والقرآن على حرمة هذا
الدخان وأما نصيب الفقهاء والعلماء الذين هم عمدة العلماء
في كتبهم المعبرون بأنقطع المجتهدين في كثير من الزمان وبعضهم
يصرح بالقول بعد أربعين سنة من الزمان فنبني على المجتهد
المطلق كتاب حنفية النعمان أو القادر على المخالفة لأمنا
كالإمام الشافعي وغيره على الاستقلال بالمذهب باستخراج
الدلائل والبرهان من الأحاديث والقرآن على خلاف مذهب
ابن حنيفة النعمان لا على نفي وجود أهل الاجتهاد في المسئلة
رأساً بالكلية في كل زمان ومكان كما تدل على ما قلنا على
قاضيان وكلنا في الخلاصة والبرازية وغيرهما من النفاذ
من الفتاوى والشروع على مذهب لنعمان كيف وقد ذهب
من العلماء المحققين من مذهب لنعمان على عدم جواز
خلق الزمان عن المجتهد إلى يوم القيمة من الزمان بالتبقيح
والنبأ كما ذكره العلامة محمد البركوي في بعض رسائله بالتبقيح

والنبأ

والنبأ وقال العلامة القاري رحمه الله الرحمن في شرح تنقيح
وإذا بلغ الرجل الحان يكون عالماً بالنصوص من الكتاب والسنة
تماماً يتلق به الأحكام الشرعية يصير مجتهداً ويحج عليه العمل
باجتهاده ويحرم عليه تقليد غيره كذا في الميزان وتقصيد
هذا قد ذكرناه في رسالتنا المحيية تحفة الأركباء
والسالكين من أراد تمام البحث فلينظر فيها فاقمل فيه
فإن قلت اليه في الدخان من المباحة في هذا الزمان وقال
ربنا الله الرحمن هو الذي خلق لكم في الأرض جميعاً
فما لقرآن أن الأصل في الأشياء الأباحة بشهادة الله
في القرآن على القاعدة المقررة بين العلماء وأهل العرفان
قلنا فيه ثلاثة أقوال على ما ذكره الأصوليون والفقهاء والأعيان
الأول للجمهور الأباحة والثاني في الخطر الثالث التوقف فالقول
بالأباحة يقولون أن الأصل في الأشياء الأباحة حتى يدل
الدليل على الحرمة وهو مذهب لنعمان في كذا في الأشياء
وكذا بعض الحنفية ومنهم من لا يأمم الكرخي كذا في شرح
لصاحب لأشياء ورد في التوضيح على القول بالأباحة بأنهم
أنه أرادوا بالأباحة أن الله حكم بالأباحة في الزمان فهذا
غير معلوم وإن أرادوا عدم العقاب على الانتفاع به فحجته
انتهى وذكر في التلويح أن الأباحة عند بعض المقترنة وبعض
الفقهاء من الحنفية والشافعية انتهى وإن قد علمت ما
ذكرناه وجود حرمة الدليل على الدخان الدليل فلا يجوز الانتفاع
والاستعمال به شرعاً لعدم وجود الأذن من الشرع على الانتفاع
والاستعمال به فيكون العقاب على الانتفاع والاستعمال به ثابتاً

لقد قالوا قاسم من قتلوا الخنفي في بعض تعليقاته الختانة اصل الاشياء بالآية
 عند اصحابنا وفيه في الاسلام من لفظة فقال ان لنا لم يتركوا سعة في
 من الزمان وانما هذا بناء على زمن لفظة لا خنفي الشرع ووقوع التحريف فلم يبق الا اعتقاد
 والوقوع على شيء من الشرائع فظهرت الآيات بمعنى عدم العقاب ما لم يجد الحكم ولا يبرح
 كذلك شرع الاشياء فلا شك ان هذا الزمان ليس من الفترة بالعلماء عند جميع الناس
 والجماع فلا دليل بالآية استعمالها في هذا الزمان ولو فرض ان هذا الزمان بالفترة فلا دليل على الآيات
 لذلك النكبة لوجوه الدليل على الحق كما علمت ذلك مما تقدم من الاحاديث والآيات فلا مانع
 شرعا لا يخرج عما جاز شره هذا العلم باستدلال الآيات في هذا الزمان فتصريح يا اخون ثم اخذ عن
 شرب هذا الدخان واما القائلون بالخطأ يقولون ان الاصل في الاشياء التبريم حتى يبدل الدليل
 على الآيات والنسبة الشافية الى الحق في كذا في الاشياء وفيه إشارة الى انه غير ثابت منه كذا
 في توفيق الله وذكره التلويح ان الحق عند المعتزلة وبعض الشيعة هذا لهم ومرتد
 صدق الشيعة في توضيح القول بالتبريم بانهم ارادوا به ان حكمكم بخطه فغير
 وان ارادوا ان العقاب على الانتفاع به فباطل لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث
 رسولا ولقوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا كذا في توفيق الله وفي
 الاشياء وقال بعض اصحاب الحديث الاصل فيها الخطأ انتهى وهو مذهب معتزلة
 بغداد وبعض النفاوية كذا في تنوير البصائر ودليل ان التصرف في ملك الغير بغير اذنه
 لا يجوز كذا في تفسيره لا يتنازع في شجب النظائر فلهذا لا يجوز هذا الزمان شره هذا
 الدخان لعدم اذن الشارع بالانتفاع على جوارحه بالبرهان كما لا يخفى على اهل المعتمد والاول
 والاذن على وجه الدليل والبرهان الاحاديث والقرآن عارضة شرب هذا الدخان
 فلا تغفل عن حرمتها يا اخوان ولا تغتر بكثرة شاربه وروايجه بيننا لانك في هذا
 الزمان يا طالب الحق بالبرهان واترك المكابرة ولا تعتد عند المناظره لا تخاف قبل الحق
 عند طرده بل تردد ولا توقف كما هو حال الناجي منهم جعلنا من الذين يستمعوا احسنه
 ولا تجعلنا من الذين يستمعون الحق فلا يقبلون فتدبر فيه اما القائلون بالتوقف

هذا

الفتوى
سابع

هذا القول مختارا عند بعض العلماء الكاشع ما نحن فيه خارج عن العلم
 كما فيه من الضرر لنفسه ومن الازاء لغيره من المذمومة والانكاذاب بعض بشرح
 الاشياء من الخطأ وقد بناه ذلك بالعلماء وضرر شر بالعلماء اظهر على اهل النفاق
 واهل الانصاف انك كما لا يخفى على علماء الاعيان ولا ينكر ذلك الا المتعصب والمكبر
 والجاهل من بعض النادرين واهل الهوى والطفيل خطير على غيرهم وابتلاهم
 على مقصده هذا الزمان بلطفه وبحسن حبيبه محمد الذي نزل عليه القرآن فمن فقه الحق والابا
 من المفاتيح هذا الزمان في هذا الدخان سحسا وتشبها على حوالا الاشياء والابا
 في الاصل لانك او اغترار على ذكره بعض الكتب الساتل بالحق والابا
 في هذا الزمان حتى هذا الدخان فقد اخطأ في قوله وانما بالعلماء لعدم
 الحق في البين لوجود حصة الدليل بالتحقيق من الاحاديث والقرآن
 فاجتزأ بالهوى على النقيض وسعى على جرح المصيبة بين الامة ففوى كما قال
 جيب خدا وفضل الانبياء محمد المصطفى اجزأكم على النار ارجوكم على الفتوى ولم
 يتبع بكتب الشريعة القرآنية فتجاءر الحدود وتعدي ومن يتعد حدود الله فاولئك
 هم الظالمون في الدنيا فقد كف دليلا على عذابه يوم الجزاء فمن دأب على شره
 واستعاض في هذا الزمان ولم يبت منه توبه صححة على ما ذكره العلماء الاتقان بناء على
 ما آتاهت بفتوه على ذلك الدخان فاولئك هم الخاسرون من الانبياء وحفظ الله
 واياكم عن جميع المبالاة والخذل فتصرف فيهما بالعاقولون من الخلفاء فغيره قد انجى
 الاسلام محمد النبي والشهادة والصدق وامثالهم فلا تغتر بقولهم وفتواهم بها الخلفاء
 لانه الحق ليس بيدهم بل في ايدينا كما لا يخفى على العلماء الاعيان من اهل الانصاف من المحدثين والمحدثين
 والمناجحين الاخوان واما من يتبع بكتب الشريعة من الاصول والفروع من المتن والشرح والفتاوى
 وكتب الاحاديث والنقاسير والتواجر فلا يخفى ان يقولوا الدخان او بالآيات الانبياء
 بل حكمه ويقولون بالحق والكره لوجوه الدليل على الحرمة والكره من الآيات والكتب والاشياء النبوية
 نجسها بالكرهية وما يترتب عليه لغش العبدية كما لا يخفى على العلماء من هذا الانصاف والبرهان
 فمن فقه بحرمة وكرهية فقد صافا وادعى على ما رضى الدليل الاثبات كما لا يخفى على العلماء
 العلماء الاتقي وعما اهلا انصافا الفتوى فمن تبع الهوى فلا يصح ولا يشق حفظ الله واياكم

هذا دليل على صحة
الدين من جهة

عن زلة العلم في الدنيا وزلة القدم في العقب وحرف في أياكم في زمرة العلماء الأبرار
والأقبح بغير جميع الأنبياء والمرسلين لا على الأصناف خصوصاً منهم على أفضل
الخلايق محمد المصطفى أمين يارتبنا أسلم المولى ولأن هذا الدين لو كان دأب
بالحل والحل بغير مقتضى الدليل والمجته من غير وجود الدليل على ترجيح الباطن
كما يكون في بعض الأشياء من الاعيان لمكننا بغير هذا الدخان ترجيحاً
لجانب الخطر والحرمة على جانب الحل والأباحتنا يقتضيه لقاعدة الشرعية
في الحقيقة لانه اعتناء الشريعة بالمنتهى أقوى واشد بالأمور كما صرح
ذلك في بعض المعبرين المتأخرين عن فخر الكائنات ترك ذرة مما نهى الله
خير من عبادة الشغلين كما ذكر ذلك في الكشف من المعبر فان قلت ان
في هذا الدخان نفع وفائدة للشاربين من الناس فكيف يمنع في هذا الزمان قلنا
ليس فيه غداء ودواء بل فيه ضرر ومضرة لاننا باعنا حق الخلق والطلباء
وكأننا اجل من كثرنا فلا يجوز استلحاق المضرة للأنس للوجوب صيغاً النفس
عن حقوق الغير على بدنه الانشائي ان ترى ان اكل الحية حرام على المؤمنين
الاخرى لقوله فكل ما يضرة للأنس بالاحتراز عنه في كل وقت وزمان وكذا يحرم
اكل الترياق المعلوم من حوسرها على الانسان قال البيهقي رحمه الله لا يكره ان ياكل
ولهذا كرهه الشافعي الا ان يكون في حال الضرورة حيث تجوز الميتة كذا في المقام
على الفارسي وكذا يحرم كل النجس لكونه مضرباً للعقل لا عينه حرام فان تجنبه
حشيش كذا في النورل وفي تنوير البصائر ويحرم اكل النجس والحشيش والافيتو
لكن دون حرمة الخمر فانه اكل شيتامه ذلك لانه عليه بل يضرب بمادونه
الحدا انتهى في الجوهرة ولا يجوز اكل النجس والحشيش والافيتو وذلك كله حرام
لانه مفسد للعقل ويصنع عن ذكر الله وعن الصلوة لكن تحريم ذلك في تحريم
الخمر فان اكل شيتامه ذلك لانه عليه ان سكر منه كما اذا شرب بولاً او اكل الفاعل
فانه حرام ولا حد عليه في ذلك بل يعقوب بمادون الحد انتهى وذكر المصنف في الدين

في شرح التمرات في مثل شمل اللئمة اخرى على النجس ومحر الحشيش فقال لم ينقل
عن ابن حنيفة واصحابه شيء اذ لم يشهر اكله زمانه فبقوا على الابواب حتى لم يجر
عن السلف فيه شيء الى زمان المنة تلميذ الشافعي حتى فشا اكله وظهر تناوله
في زمان فافته المنة بحرمته على مذهبه لشافعي وكما امام اسدين
عمرو وعراق العجم فافته الى انه مباح فلما عمت بليته وشمل الاماكن
فتنت غلبت السفاهة على العقل وبسبب كذا اختار ائمة ما وراء النهر
باسرهم على حرمة وافقوا بما افته به المنة وحكموا باحراقه وامروا
بتأديت بايعه والتشديد على اكله فالان فتوى المذهبين على حرمة
حتى من قال بحله فهو زنديق مبتدع وحكموا بوقوع طلاق زجراله
كما في السكره انتهى كذا في منح الغفار شرح تنوير الابصار
وفي شرح النظم الوهبي لا استاذ استاذي عبداً لبر مغرباً الى البقي
في مسائل شتى قالوا يحرم كل الحشيش وقد تغلق مشايخنا
ومشايخ الشافعي على تحريم تناوله واقتلوا باحراقه مع خطريته واقتلوا
بتأديت بايعه والتشديد على اكله فالان فتوى المذهبين على
تحريمه قال علماء ونامن قال بحله اكله فهو زنديق مبتدع وحكموا بوقوع
طلاق المحتش زجراله كما في السكره انتهى وفي التبيين والاكابيج
حرام واما الافيتو فحرام عند محمد قليله وكثيره وقال الحدادي
والافيتو حرام ولم يقيد بقوله وهذا ينبغي ان يكون كذلك
لانه مضر بالبدن وكل شيء يضرب بالبدن لا يحل اكله وكذا يستحق
الحلق ويضعف العقل وترى كثيراً من هؤلاء اكل الافيتو عادة
لا يقدر ان يصوم رمضان وهذا مشاهد في اكثر البلاد وكذا
يغلط كثيراً في الصلوة ولا يعرفون ركعة صلي ويغفل عن خلوه
(مامه كثير وصاحبه دأباً في النعاس لا زماناً قليلاً ولواضع

في زواجر حنيقة مثل ما شاع زمانا من فساد الافئدة في حرمة
بلا شبهة الا ترى ان النجس لما ظهر اقل في حرمة وخالف الاخر فاما
ظهر منه ما ظهر اجمعوا على حرمة وكل شئ اذا اكل او شرب وثما نفع من اداء
ما فرض من لفرض كما هو مأثور فلا شبهة في حرمة تناول ذلك الشئ
فاي شئ يتطلب بعد ذلك في دليل الحرمة غير هذا قال الشيخ المكل الدين في
شرح المنار الحرم منه ما يكون فيه ضرر بمزاج الانسان الحيوان
المستعمل في السموات والارض والطين فان تناولها حرام بقدر
المزاج ومنه ما يكون فيه ضرر لصفة من صفاته كاكل لحم الخنزير فانه
يضر وشرب الخمر فانه يضر كونه عاقلا متصرفا فيما ينبغي
وفما لا ينبغي علم وجها للاصوات والرياء يزيد في الطمع انتهى فاذا عرفت
هذا فاعلم ان كل ضرر مما ذكره الاكمل موجود في الافئدة فانه يضر
بمزاج الانسان وبدنه كما هو شاهد وتقرن نفسه للهلاك دائما
لانه اذا لم يوجد الافئدة يوما واحدا بموت كما هو شاهد ويضر ايضا
صفة من صفاته وهو حسن الخلق فان اهل الافئدة يكون يبي
الخلق لا يكون حسن المعاشرة معه ابدا ولا يقدر ان يصاحبه
احدا بالمحبة والصداقة يوما واحدا كما هو معلوم ولا يقدر
على اداء حقوق الاخرة والصحة والاحقوق القربة والجيران
والغيا وسائر الناس ويكون سريع الغضب ويكون في اكثر
الوقاات في النعاس والنوم ولا يقدر على مطالعة الكتب من
نغاسه ونومه ويغفل كثيرا بما يقال في محال العلم والعظم من الناس
وغلبة النوم عليه فيبقى في الجهل ويكون اكثر ضرر من الخمر وكل
هذا ضرر لعل الانسان وجوبه الكمال في الدنيا وبعض العلماء
عند ضرر الخمر وضرر الافئدة ووجد ضرر الافئدة اكثر من

الخمر

الخمرين ضررا انتهى وفي نفس الاحتمال استلزام المضر حرام
فاذا اصغر عليه يوجب ويورث ضعفا في البدن وثقل في الاعضاء
وغشاوة وامساك في الهاضمة ولو وقع الشك انه مضر لم يلزم
الاحتراز عنه ايضا لثلا يقع في الضرر الحرام وقيل في هذا الدخان
كيف ومطلق الدخان مضر لانك كما قال ابن سينا لولا الدخان
والقتل العاشر ابن ادم الف عام وقال جالينوس اجتنبوا ثلاثة
وعليكم باربعة ولا تأكلوا في الطيب جميع لكيا والايام اجتنبوا
الدخان والغبار والنتن من جيفة الانام يا ايها الخلق الكرام
وعليكم بالوسم والحلو والطيب الحرام ولو سلم ان فيه نفع وفائدة
فلا يلزم منها الحل والاحتراز ان الضرر المبرها حراما بالنقص
القطعي مع انه لا يخبر بمنافعها حيث قال يستلونها عن الخمر
والمسكر فيهما ثم كبير ومنافع للناس وانهما اكبر من نفعها
الاية مع ان جانب النفع لو قيل الى جانب الضرر ليحج جانب الضرر
حتى قال لو كان في شئ واحد وجه كثيرة فوجب الحل والجوز
ووجه واحد يوجب الحرمة وعدم الجوز يرجع جانب الحرمة احتياطا
وكيف بالتساوي واكثره فاما فيه فمن لم يعرف حرمة الدليل على
الدخان وافقه با باحت بناء على نفعه وفائدته فقد خرج عن
طريق الحق القيا ودخل في طريق الجهل والشيطان فيسألون عن
ذلك في يوم الحشر والميزان فيه رد لبعض مفتي الزمان ما افق
بالحل واباحة الدخان نفوذ بالدم الجنا والعتي وعن زينة القيم
في العقي وعن لقمة اللسان حفظ الله واياكم عن المهادك والعصيان
وعنه تجوز الحدود والطغيان وقد قال ربنا الله المستعان ولا تقف
ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل ذلك كان عنه

مسئولة القربان فتذكر الاخرة من السؤل والحجاب عند الله الملك
 العادل الرحمن قبل خروج الروح عن الجسد شرابا لدخان واجتناب عن لذون
 وسائر الاورار بخلوصل التوبة الى الله استعاضا خضوعا عن شراب هذا الدخان
 زقنه الله وياكم الاجتناب عن جميع لذون والعصيان ووقفن وياكم
 على التوبة والنيات عليه حسن الخاتمة والايامين يا ربنا الله
 الوهاب والتواب والغفور الرحيم لاهل الانبيا ولان هذا الدخان
 مادام عوده في فم الانسان يمنع ذلك عن ذكر الرحمن وعن تلاوة القرآن
 وعن تصليته وسائر الاذكار والادعية بالكلام وكذا يمنع عن ذكر
 التوبة والاستغفار من الله الملك المنان وكذا يمنع عن التفكير
 لحاله واهله ليوم الحشر الميزان فكل شئ يمنع ما ذكر يكون استعماله
 حراما على الانسان ولو فرض في نفسه هذا الدخان كما مباح في الاصل
 للاخلاق فكيف الحال مع وجود الدليل على حرمته الدخان من المحدث
 والقربان فما ينكر حرمه الدخان الا المتعصبين والجاهلين
 والنازيين واهل الركون والطغيان نعوذ بالله من شرور النفس
 الامارة بالسوء واتباع الهوى والشيطان ومن سوء الخاتمة
 والخذلان واتباع سوء الاخوان فاحذرنا من كل ذلك يا ايها الخلائق واجتنبوا
 عن جميع المعاصي واستعملوا هذا الدخان المؤمنين الاخوان وثان هذا الدخان
 قدره عند السلطان مقدما على رتبنا هذا الدخان وقد سمعت ذلك من ثقة الاخوان
 ويومض هو بل تولد بين الانسان فعله هذا فالاطاعنا واجبة بالبرهان
 الاحاديث والقرآن فاذا كان حراما في نفسه هذا الدخان كما هو مقتضى الحال من الدليل
 والبرهان فتقوى حرمته بالبرهان السلطان عند بالفكر كما لا يخفى ذلك على اهل العلم والعرفان
 ولو كان ذلك الدخان حلالا لانه لما نزع اكثر الجبهة وحقق الرضا مع تغيره ليعين
 عن حرمه الدليل والبرهان كما يحرم شراب هذا الدخان على المؤمنين الاخوان فلو نزل سلطان

هذا دليل ثامن على حرمه الدخان
 في هذا دليل ثامن على حرمه الدخان

هذا دليل ثامن على حرمه الدخان
 في هذا دليل ثامن على حرمه الدخان

بالاثرية في قضاة بعض القضاة

عن شرب

عن شرب هذا الدخان اذا اطاعنا واجبة المباحة التي نهى عنها السلطان كما قال العلامة
 على القاري رحمه الباري في شرحه حديث طويل على ما هو في ابوداود والترمذي وحسنه
 وصححه وكذا احمد وابن ماجه والنعيم بسند جيد عن علي بن نجيب عن ابي بصير بن سارية
 فقالنا يا رسول الله كما تراه مغولة فاصنا قال او يصيبكم بتقوى الله والسمع والطاعة يعني
 او يصيبكم بقبول قول الامير وطاعة ما امر بالبيع عادل لا كما اوجابنا فاطا لخلو
 في معصية الخالق كما ورد الآيات لا يجوز محاربة فانه كما قال الحسن ما يصلح الله
 به اكثر مما يفسده انتهى ونعم انفسه في قوله قال العلامة احمد بن نجيب البحر الرافعي
 ناقلا عن ائمتنا ان اطاع الامام في غير المعصية واجبة فلو اقام الامام امر يصوم يوم
 وجبة ذكره العلامة الخوي في شرحه على الاثرية الخفي فلا شك ان المباح ليس بمعصية
 بالبرهان فينفذ فيه الامام والنهي عن السلطان فتجيب طاعته علينا بالبرهان وقال الامام
 فخر الدين قاضى خا في فتاوى واذا لم يامر فامرهم الامير بشئ لا يدرك منهم متفق
 ام لا كما عليهم مائة مائة مائة مائة بالمعصية او بما يكون الهلاك فيه غالبا فان
 اخلافوا في ذلك منهم من يقول في الهلاك ومنهم من يقول في النجاة فعليه طاعته
 لان مخالفة الامير حرام الا اذا اتفق الاكثر على ان فيه الهلاك فيجوز تبليغ الاكثر
 انتهى وفي الفتاوى النظرية ان اطاع السلطان واجبة فيما ليس بمعصية
 انتهى وفي بعض الفتاوى لو ان سلطانا نهانا عن اكل العسل فوجب
 علينا ان نأكل ويمر علينا تناوله اذ في منع المباح من السلطان انتهى لقوله
 تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولوا الامر منكم الآية ولقولنا السلام
 على ما رواه مسلم صحيحه ابرهه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اطاعنا فقد
 اطاع الله ومن عصانا فقد عصي الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعصيني
 فقد عصاني كذا في المشارق وغيرها وكذا في تفسير العشي وغيره قال الامام الفقيه الميرزا
 حسين الرضوي في التوبة طاعة الامام في المعصية فاذا امرهم بالمعصية لا يجوز لهم ان يطيعوا
 وانما قلنا ان اطاعوا في واجبة لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولوا امر منكم قال

في هذا دليل ثامن على حرمه الدخان

بعض أهل التفسير يعني بالامر وروى عن انس بن مالك انه قال سمعوا طبعوا
استعمل عليكم عبد من بني شترى وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله ان قال من رآني امير
شيئا فكرهه فليقبضني لاجل ما في غارتي الجاهلية فيؤثر في الآما منية جاهلية وروى
عن ابن عمر رضي الله عنهما لا بلغه ان لا يزيد فقال له كما خير فضينا وان كان
بلاء فقبضنا فقال بعض الصحابة ان عدلت الائمة في الرعية كما الشكر
على الرعية والاجر للامة وان جازت الامة كما الصبر على الرعية والوزر على الامة
وروى نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله ان قال سمعنا طاعة ما امر المسلم فيه فيها
احب وكره عالم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة انتهي وقال
ايضا في كتابه تنبيه الغافلين في حديث طويل على ما رواه عن ابن ابي طالب
يا ايها الناس اطيعوا ولا اموركم ولا تعصوكم وان كان عبدا حبشيا مجذعا
فان من اطاعهم فقد اطاعني ومن اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاه
فقد عصاه ومن عصاه فقد عصاه الله الا يخرجوا عليهم ولا تنقضوا
عهدهم الحديث فوجب اطاعة اولي الامر ظهور الشمس والقمر وقال المولانا العالم
الخير الشيخ محمد المولانا طاب الله ثراه وجعل الجنة مثواه في فتواه وقد اتفقت
الائمة الاربعة على ان حكم السلطان اذا كان موقفا للشرع الشريف فالاطاعة
عينا واجبة له فمن كان مترددا في حرمة شرب هذا الدخان بعد ما نهى الله
السلطان كما قول الله تعالى اولئك لا نفاه بل هم اضل في حقرهم حجة ناطقة لا تقبل
يقولوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولوا الامر منكم الآية وحديث نبوي
من اطاعهم فقد اطاعني ومن اطاعني فقد اطاع الله الحديث فوجب اطاعة
اولي الامر من السلطان بها ساطع وقال المولانا العالم الفاضل محمد الميرزا المسمى
واللقب بساجق زاده اكرمه الله بالجنة والسعادة واما السلاطين
فتجب علينا فيما يوافق المصلحة كما ابا له الدين وقد تواتر نسبهم عنه انتهي
فلما ثبت وجوب اطاعة اولي الامر السلطان فيما امر به او نهى عنه من المباحا

شرعا

شرعا في هذا الزمان كما ان السلطان لا يحل ما عند العلماء والفقهاء الا
فلا غبار على هذا الكلام بالعبارة فلا شك حينئذ في حرمة هذا الدخان
كما لا يخفى على العلماء الاعيان فان قلت قد قال بعض المفسرين في تفسير
هذه الآية والمراد من اولي الامر علماء بقرينة قوله تعالى العلماء الذين
يستنبطونه وقد مر في هذا القول بعض الفقهاء كما قال صاحب
الخير في فتواه وبالله الصواب انتهى ومثل هذا في الفريدين ملحق بالبحر فينبغي
كيف يصح لادراك هذه الآية على حرمة الدخان قلت يصح لا بد لادراك الدخان
على تفسيرين الامر والعلماء اما على الاول فظاهر كيف وقد تنقوى هذا التفسير
بالاحاديث الصحيحة الثابتة وبالاتفاقية من الصحابة والتابعين كما لا يخفى
على العلماء الفحول ولو فرض ان واحدا من المفسرين لم يفهم هذه الآية بالامر بل
كلهم كما نوبسروا بالعلماء لكن في وجوب اطاعة اولي الامر الحديث الصحيح الذي رواه مسلم
وقد تقدم ذكره وكذا سائر الاحاديث الواردة في هذا الشأن واقول الصحابة والتابعين انما كيف
فعل بعض المفسرين بالامر كما مر آنفا واما على الثاني فيفسر العلماء فلقوله
واولوا بالعهدة والعهد كما مستولا اي مطلوبهم العاهد وعهد الله ثلاث عشرة
واحدة على جميع ذرية آدم صلى الله عليه وآله بان يفرقوا بين بيتيه وعهده احده على التبيين بان
يقولوا الذين ولا يتفرقوا فيه عهد اخاه على العلماء بان يتبعوا الحق ولا يكتموه كذا
في القاموس وغيره من المفسرين والعلامة عصام الدين بقى عهد العلوم بان يتبعوا العلماء
ويجتهدوا للعلل باقولهم انتهى فيجب على الخلق ان يتبعوا قول الحق من علماء الحق
من المجتهدين والمصنفين والمؤلفين وقد نواي العلماء والحق في هذا الزمان
من المصنفين والمؤلفين يقولون بحرمة هذا الدخان بالدلائل والبرهان
بعضهم يفتون بحرمته وبعضهم يؤلفوا الرسالة على حرمة بالدلائل والبرهان
كما استشف ذلك في المجلة في اخر هذه الرسالة ان شاء الله الرحمن فوجب
الاطاعة على الخلق للعلماء وللعلماء خصوصا في حرمة هذا الدخان كما لا يخفى

في هذا الزمان العلماء الفحول والاعيان فيصح الاستدلال بهذه الآية على القولين
 والتفسيرين على حرة الدخان كما ينبغي عاذاً في الفضل والعرفان فتبصر فيه
 يا اخوت فقد علمتم كما ذكرنا ظهورنا ما في الفرقنا على تشبه الرأزي
 من ان اطلاق السلطان انما يجب ان كان امره مشروعا ولا يخصص لاحد طاعة
 غيره في تحصيل او تحريم الا في امر الله وحرمة ولا دخل لغيره في تحريم شيء
 او تحليله انتهى لم يعلم صاحب لصيق والشهاب والرأزي ان امر السلطان
 او نهيه عما او خصصوا ينفذ في المباح باذن من الرحمن فقالوا ما قالوا فلا
 تلتفتوا الى قولهم الخطأ يا ايها الاخوان ولا تعتمد على دليلهم على
 الاطلاق يا ايها الخدام لان الحق ليس في ايديهم في حرة الدخان وهم كما طلب
 البلب يجمعوا ما يجدونه على ان صاحب لصيق قد قال بنفوذ نهى السلطان
 في المسئلة الدورية الشرعية حيث قال قلت ليل للسلطان ان يطالب
 مديونه في المعاملة الشرعية ان يدين من احد عشر ونصف احد عشر
 لانه ممنوع فلا تسمع دعوته في اكثر من ذلك والفتوى اليوم على هذا
 كما صرح به ابو السعود العادى انتهى قوله ممنوع يعني من السلطان بالفرق
 فلا تسمع دعوته لنفوذ نهى السلطان عن فبين كلاميه تناف وتناقض
 في القول بما قلناه فلا تعقد عنه فلا اعتبار لمن قال خلاف ما قلنا
 في حق هذا الدخا لولم يتمم واحد من لائنك بالفرق الذي ليس فيه
 بمعصية لربنا الله الرحمن يستحق العقاب شرعا بلا ريب ولا ظن فيعز
 ويخلفك لائنك الان يظهر توبة الاسلام المستعفا كما ذكره مولانا ابو السعود
 المفتي على النفل وفي الدرر المختار نقل عن شيخنا محمد بن الغزي رحمه الله الرحمن
 انك لا تلتزم منع وتلا من نهيه حرام قطعا انتهى على حرة الدخان لو كان
 حراما قطعا انتهى على حرة الدخان لو كان حراما عن اصله يتقوى حرمة
 نهى السلطان عن شربه بالفرق فلا يحتاج بعد نهى السلطان الى ايراد الدليل

والبره

والبره في البيا لظهوره بالدليل الظني العيان انه حرام بدليل قطعي كقوله
 مستحله لتكذيب الدليل القطعي والبره من الحديث والقرآن لان حرمة الدخان
 وان كان ظاهرا في البيت من بعض لائنك لكن بالدليل الظني على حرمة الدخان
 فلا يكفر مستحله بالعبارة بل يصير ذلك لائنك من فتنك لائنك انفع هذا
 القول يا اخوت ونعم الفهم في البيا فنهنا حطت ليهنا الرجل من الخلق لكن في
 احتراز الاخوات اذا كان مرده قطعي الدلالة لا بالظان فلا شك في حرمة
 هذا الدخان بالدليل الظني في البيا كما لا يخفى على علماء الاحياء حتى لو علم زيد
 بطنا امرته على حل هذا الدخان بان يقول ان هذا الدخان حرام فلو كان
 حلالا فامرته مطلقه فلا تطلق امرته على حل هذا الدخان بان يقول ان هذا
 الدخان حرام فلو كان حلالا فامرته مطلقه فلا تطلق امرته لانه حرام بدليل
 ظني كما لا يخفى ولو علم عمرو بطنا امرته على حرمة الدخان بان يقول ان هذا
 الدخان حلال فلو كان حراما فامرته مطلقه كما اطلاق واقعا على امرته عمرو
 اعلم فنيه رد مولانا الفاضل الشهير بعبد الرحمن فندى والشج محمد الشافعي
 فتأمل فيه بالحق والانصاف واحذر عن المحابرة والتمايل على الحق والاعتصاف
 فاذا عرفت ذلك مما قرناه من النقول والدلائل الى هذا لك يظهر بطلان
 ما قاله الجرمي في شرحه على الاشباة المحنفة ومنه يعلم حل الحق الدخان لا تخبر
 الدعوى على حل الدخان لكونه من الاشياء المجزئة والاشباة في البياك
 من ايراد الدليل على كون الدخان مخصوص من الاشياء المجزئة ومن الاشباة
 بين لائنك فيكون القول ساقطا عن درجة اعتبار اهل النفا والغر
 كيف وقد قرنا عليه حرمة الدليل والبره في هذه الرسالة بالعبان
 فلا يلحق لاحد فضلا عن العلماء انه يجتزئ ويقول انه من الاشياء المجزئة
 ويحكم بحل الدخان ولو فرض في نفسه عدم وجدان دليل حرمة الدخان لم يلزم
 منه حكمه وابطاحه للدخان لعدم وجدان الدليل على حل الدخان

هذا دليل على حرمة الدخان
معه

والقرآن وكذا ابحاثه لا نشتا فكيف يوجب الدليل على حل الدخان مع ما فيه
من الرجة الكريمة بالظهور والعيان فيجب الاحتراز عن شرب هذا الدخان
على المؤمنين والمؤمنات هذا الزمان لظهور حرمة بالدلائل من الاحاديث
والقرآن فهو عند حرمة كظهور الشمس على الاطراف والمكان كما لا يخفى
على العلماء والعصاة والمأهرين في علم الشريعة والبيان والاثار
هذا الدخان لو قلنا بعدم حرمة في هذا الزمان بل قلنا انه من المناسبات
في هذا الزمان لعدم وجود دليل يبين حاله من الاحاديث والقرآن
للزم لاجتناب عنه في هذا الزمان على المؤمنين المتقين الخ لا احتمال
الوقوع على الحرام العيان فليست تثبت استبرار لدنيته عن ذم الشرع
وعرضه عن ذم الانك ومن وقعة الشبهة وقعة الحرام كالرعي في
حل الحي يوشك ان يقع فيه قاله شيخنا محمد خير لان ما وافضل الانسان
اخرج هذا الحديث الشيخ البخاري والمسلم الا ما عاينوا فالتحرز
عن الشبهة الظاهر من الانك من اهل الاسلام والايام واقام
التحرز عن بعض المباحات تحفظا للنفس عن الخسة وتهديا اليها
عند نيل الطبيعة فمتمسك في الشريعة الاحمدية والطريقة المحمدية
حتى قال الامام حجة الاسلام محمد لغزالي عليه رحمة الله في كتابه الاحياء
الاصرار على الصغرة كبرى وان المباح يصير صغرة بالمواظبة عليه انترى
قلت قد علم ما ذكرناه الدلائل والبرهان شرب هذا الدخان من المعصية
التي تستحق فاعلها الى عقاب ترجح فلا اقل من ان تكون صغرة يا اهل
وبالاصرار عليها تكون من الكبيرة التي تجر الى الخيانة والخذلان
نغزو بالله في اخر عمر من زوال الايمان ومن الاعمال التي تجرقها عليها
الى عذاب لنيران وهذا القول احوالنا على المعصية الصغيرة
كبير كما على القاعدة المعترضة في مذهب الحنفية ومأخوذ من قول

بنينا

بنينا محمد صلى الله عليه وسلم لا صغرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستقامة ولكن كونه
الاصرار على المباح من المعصية الصغيرة ليس بجار على مذهبنا الحنفية
بل لعل جار على المذهب لنا فعبث او يؤول بنا وبداخر فيكون شرب الدخان
مع الاصرار عليه وعدم التوبة منه في حلاله حراما في مذهبنا الحنفية والثانية
فيكون قوته حرمة الدخان فيكون يكون حلالا واما لانك كما لا يخفى على
العلماء العالمين والمأهرين في علوم الشرع في هذا الزمان فقد علم ما
ذكرنا بطلان ما في الصرة وغيره على ابحاثنا كما لا يخفى عما مر ما هرة الاصول
والوقوع والحديث وتفسير القرآن فلا تقتر بنا ايها الخلل على اقوال الجاهلاء
وحقوا الزمان وعلى اقوال العلماء الذين هم لا يفرقون بين الحبيب والطيب
وبين الخبي والباطل بل يقولون ما يسمعون بل يجهلون ما يجدونه فهم كما
الليل والاعي جعل الله واباكم من زمرة العلماء الاتقي وحسنه واباكم
من الذين لا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون
اللهم ارزقنا الجنة بلطفك وبحرمة حبسك محمد صلى الله عليه وسلم
امين يا ربنا الله المعين وان هذا الدخان عند ابتداء الشرب
يسكر الانسان فكل ما يسكره فهو حرام لاهل الايمان لقول بنينا محمد عليه
الصلوة والسلام كل مسكر حرام فلا تدفع الحرمة بالندفاع الاسكبابا باعتياد
لان حكمه حينئذ حكم الانذبة المسكرة وهو ان ما دون الاسكبابا حرام
على القول المختار لقوله عليه السلام ما اسكر الخمر منه فالجعة منه حرام ولقوله
عليه السلام كل ما اسكر كثيرة وقليل حرام وفي النزازية الا شربة من
الشعير والذرة والتفاح والعلاذ اشتد وهو مطبوخ او لا يجوز
شربه ما دون السكر عند الامامين وقال محمد يحرم قليله وكثيره وفي
نأخذ انتهى وقوله المختار وقال محمد لا يجوز شربه وقليله وكثيره حرام
قال الفقهاء بالثلث وفيه نأخذ انتهى وملتقى البحر وفيه انترى

هذا دليل على حرمة الدخان
معه

وقال العلامة سعد الدين عمر التفتازاني وما قاله محمد ذهب اليه كثير من اهل السنة
 والجماعة انتهى وفي شرح التنوير وحررتها محمد ابي الاشرة المتخذة من
 العمل واليتين ونحوها قال المصنف مطلقا قليلها وكثيرها وبه يفته
 ذكره الزيلعي وغيره واختاره شارح الوهبانية وذكر انه مروى عن
 الكلبي في البرازية وقال محمد ما اسكر كثيره وقليله حرام وهو نجس
 ايضا ولو سكر منها التخار في زماننا انه يحد وقوع طلاق السكر
 منها تابع للحرة والكحل حرام عند محمد وبه يفته انتهى والاحتيا
 فيروان اصاب النوب اكثر من قدر الدرهم منه يمنع جواز الصلوة
 في رواية كما في الخلطة قال الهشام وكذا محمد يقول من صلبه في ثوبه
 مما اسكر كثيره من قدر الدرهم اعادها كما في مخزن الفقه وهذا
 الاختلاف مبني على قصد التقوى واما على قصد التسلية فقليله
 وكثيره حرام بالانفاق كما في الخلطة والبرازية وملتقى البحر وغيرهما
 فتدبر فيه وكان هذا الدخان لو عرضنا الى الحيوان لتفرغه
 بل ويرى وانا لا اترى ان صاحب النخل في القول اذا اراد
 اخذ العلم من القول لم يقدر على اخذه من القول الا بعرض
 الدخان على النخل في القول ولا الزمن لعل في الدنيا عند
 الانسان الجان ومع ذلك قد يترك العمل ذلك الحيوان لاجل اذا
 الدخان ومحبب للانسان الذي يشرب هذا الدخان في هذا الزمان
 لم يترك ما يترك الحيوان في ذلك على حقيقة عقل الانسان وعلى حقيقة
 طبعه وعلى الدنائة من الحيوان ومع ذلك يزعم ويدعى من لا يرب
 الانسان ويظن ذلك الابله ان طبعه من الطبع السليم ويدعى حل
 الدخان عند مباحته الاخوان او مذاكرة الدخان كما لا يخفى حال
 ذلك الا انك على اهل الانصاف العلماء ومن صاحب لزكاء
 واهل السوى

هذا دليل انني على
 حرمة الدخان

واهل التقوى من اهل الايمان فكونوا يا ايها الخلعا على الخمر عن استعمال
 الدخان في هذا الزمان ان كنتم منصفين طال بين الحق والايقان
 ولا تلتفتوا الى قول الجاهل واهل خلاف الناس وجمعاء الزمان في الله
 واياكم اجتنبوا البوطل وعبر جميع الذنوب واتباع الشيطان وعن
 مصاحبة سوء الاخوان وعن شرب هذا الدخان امين يا ربنا انه
 المستغنى وان هذا الدخان قد يحصل منه اخبث الاشياء واشتها
 من جيفة الانسان عند شرب هذا الدخان حتى لو شق العود الذي
 يشرب منه لدخان خرج منه اخبث الاشياء المنتنة ذوى الرائحة الكريهة
 الحاصلة من استعمال الدخان فلما كملت من هذه الخبيثة المنتنة الى صلة
 من هذا الدخان حتى او عقر ولو قليلا تمت الحية او العقرب
 في تلك الزمان بل ومرة يا اخوان ولو اخذ احد من الانس لقمة من تلك
 الخبيثة الحاصلة في عود الدخان ومسح منها على شاربيه وحاجبيه
 لوجع له الرائحة الخبيثة في الايام والليالي من الزمان فيحتاج في انائها
 الغل الى الصابون او الاشياء الملوكلين هذه الاخبيثة ولو قليلا
 احد من الانس او ادخلت الخبيثة كرها على بطن فم الانسان
 يتضرر بهاذ لك الانسان ولم يقدر على اكل الطعام احد الانس
 من حين الوقوع على فم الانسان الى وقت ذهاب الرائحة الخبيثة من
 الزمان ونفن رائحة الخبيثة مع خبث الطعام اشدهم رائحة البوط
 وعذرة الانسان فيستقذر منها كل الانسان حتى يحذر ويقرنها
 شاربه الدخان كما يحذر ويقرنها غيره من الانس فلما
 كان الحجة الحقيقة كذلك في خوف العود الذي يشرب منه الدخان
 فلما شاربه الدخان في طبع سليم وعقل مستقيم وذهن جميل
 وقلب منير ميل الى شرب هذا الدخان وعلى اصرام على الايام والليالي

هذا دليل
 على حرمة

من الزنا وعلى شرا بنمن غال بالسرو الحسنة جميع اوقا والزمان
والزنا وما ذلك الا متابعة الهوى وتسويل الشيطان وبمصاحبة
سوء اللحون مع انهم لا يلتفتون الى كلمة الاب والام وسائر الاقارب
والخلة ترك هذا الدخا حتى لم يملك شيئا اتا درهما واحدا فقط لم يشتر
به الخبز او غير المزمه اتا الدخان ولا يقبلون نصايح الاخوة في
ترك الدخا ولا يتركوه سوء الاخون الذين هم يحضون على شرب
هذا الدخان بل يصرون على ذلك ويزدادون سوء الخلال وليس
في اعينهم لا شرب الدخان وباركك المعصا وشرب الدخان يقسو
قلوبهم ولا يؤثر الوظ والنصح من الاحاديث والقران حتى لو فتر لهم
التايا الزانية من الاول الى الاخرة هذا الزنا فلا يلبس قلوبهم الاوسع
قليلة من الزنا ثم لا يتوبون المعصا وشرب هذا الدخان بل يصرون
على استعماله وبيعه وشراؤه الى وفات الزنا فلا يوقن لهم التوبة
من المعصا ومن هذا الدخا فيحيا عليهم سوء الخاتمة والخذلان في اخر
العمر الزنا فما بسبب ذلك الا شرب هذا الدخا نعوذ بالله من زوال
الاعمال عند خاتمة الشا فاذا ما قوا على الاتجا بعناية الله الملك المنصور
جزاء شرب هذا الدخا في يوم الحشر الميز كما قال الله تبارك وتعالى
في القارح فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة
شرا يره فتفكر فيه يا انصا يا اخوان الله اخرجنا بالاسكوا والايام
واحفظنا عن شر الشيطان ومن فتنه سوء الاخوة ومن مكر الاعداء من الناس
والجنا وخلص عبادك من مكرهم عن شرب هذا الدخا بخر جميع الانبياء
والمرسلين فخصو منهم نبينا محمدا المبعوث رحمة للعالمين في اخر الزنا
وبخر القارح يا ربنا الله استعوا واعملوا بها الخلد ان هذا الزنا
اخرا الزنا ووقت الفتنة والفسا والعصيا وكثرة البهت والطغيا

وقد يقصد وينبع اطلها المعصا من الجاهل والامناء والفسا مله الهوى
والطغيا وعلما الزمان وقد كنا بقدر لظافة نضج لانسك
من الاحاديث والقران باذن من لسلطان بالبر والفرق لم يقبلوا
النصح والوعظ ولم يتوبوا من بعضنا الا شذوذة قليلة من صلحاء
الانثا فكيف يقبلون النصع عن ترك هذا الدخان الذي يشتر
اكثر الخلد في هذا الزنا الذين هم يطلبون بعض الناس دعاءهم منهم
في الدنيا والشفاعة في العقب عند ربنا الله الرحمن من المفتين
والمدبرين وعلمة القارح ومن شبح الاسلام والمسلمين قضا
الزنا ومن المشايخ الذين ينهم يا مروك بالمعروف وينهون عن
المنكر والعصيا وان اكثر الناس بين الجاهلين يمسكون بهم
ويقولون بحلل الدخان نعوذ بالله من الجبرا ومن شر الشيطان
ومن فتنة علماء اخر الزمان فلما كان هذا الدخا مذموا عند
العلماء الاعميا وقبحا عند العلماء الاعلميا وجه الرحمن وموصفا
باوصاف الخبيثة في كل زمان ومنعوا بنعة الروية في كل مكان وليس قوتا قوتا
للانثا وقوة للمعرة والابد وكما مستكها عقلا وطبا ومستحجنا ذكر
ومستحجنا طبعا وشرا ومنكرا وسرفا محضا ومعصية بالدليل نقلا
وعقلا وعلى لسلطان بالفرمان منعوا كيف نجيته عليه يقال بحلل الدخا
او بالابطال من الزنا ولا يتفكر ذلك الا من غلب عليه الجبر او الفسق والحماقة
بل لعاقل المجرد عن العلم والمعرفة يحكم عليه بالحرمة او الكراهة فضلا عن العلم
والمعرفة والديانة من اهل السنة والجماعة فطوي لمن يتبع لشرعية
وترك الهوى واجتنب عن الحرام والكراهة ومن شرب هذا الدخا النكبة
اعلموا بها الاخوان هذا الدخا حرام شرعا بالادلة بل لا ريب الاطاك
وقد ذكرنا الدلائل في هذه الرسالة مما تقدم من الاحاديث والقران

لكه بالدليل الظني على الحق يا ايها الاخوة فلا تردوا في حرمته هذا الزمان كثر
 الشاربين وبعض صدوا وافتقروا من مفتين الجاهلين على حل هذا الدخان
 فهو عند حرمته كظلمة الشمس في كل مكان فلا تقربوا اليه بالبيع والشراء
 وبالذرة والحر واستعماله بالشرب من جميع الوقت والزمان فتعذبوا
 بعضيا شرب هذا الدخان في يوم الجزاء والميزان وعجيبا في هذا
 الزمان الذي يشرب هذا الدخان كيف يحتال به ويميل الى شربه
 في اكثر الاوقات والازمان لما انه ليس فيه لذة تميل القلوب اليه
 اليها كزنا الانسا في مرقه ورايحة كريهة تنفر عنها القلوب طبع
 الانسا بل ينفر ويحترق عنه كل الحيوان والشارب من الانسا
 لا ينفر منه ولا يحترق عنه كالمخلوق بل يستعملونه في هذا الزمان
 وبالانكباء والاشتهاء كالمريض الذي يشرب الماء البارد لازالة
 الحرارة والعطش في جميع القرى والبلدان متابعين للمهوى
 والشيطاني مع في استعماله تضييع المال وتضييع الحجة ومن
 الغم بالرايحة الكريهة ونسويد الشيا والاباء وانباء المؤمنين
 الاخوان وللملوك المكرمين عند ربنا الله الرحمن فكلوا للعاقبين
 من اهل الانصا والايما ما ذكرناه في هذه الرسالة من الدلائل
 والبرهان من الاحاديث والقران فينبذوا عن شربه واستعماله
 بعناية الرحمن فيجئ الكراهة والنفرة والندامة لهم فيسرعون
 الى التوبة والمغفرة من الله الرحيم الرحمن فيستوبون عن هذا الدخان
 فمن كان قلبه قاسيا وغلب عليه الجهل واطاعة الشيطان فلا يترك
 هذا الدخان كما لا يترك سائر الذنوب والعصيا فتفكروا
 ايها الخلق عذاب الآخرة وشدايد النار فاسرعوا الى التوبة
 عن جميع الذنوب والعصيا خصوصا عن شرب هذا الدخان فغوا بالله

من

من جميع المهالك ومن اطاع الشيطان درهم احفظنا من المهالك والخذلان
 ومن مكر الاعداء من الناس والجن ولان هذا الدخان في حاشية
 واستعماله من المؤمنين الخلق تشبه للحاقرين الخذلان الذين هم
 اعداء الدين واعداء الرحمن فيكون مصيره وشربه حراما على المؤمنين
 الاخوان لقول نبينا محمد صلى الله عليه وسلم من بني عدنان في حديثه
 بالتصريح والبيان ما رواه احمد وابوداود عن ابن عمر رضي الله
 عنهما الله الرحمن من تشبه بقوم فهو منهم يا اهل الامانة اسرعوا
 الى نجاةكم من عذاب النار يا ايها الاخوان فتوبوا الى الله الغني القادر
 المنان عن جميع المعاصي وعن شرب هذا الدخان بشرائط التوبة
 والاركان واطلبوا المغفرة باللثة وبدموع العيون والدعاء
 والتضرع من الله الرؤف الرحيم المستعاض واستغفروا بالعبادات
 النوافل واحياء السنن واداء الواجبات والغرائب بالشروط
 والاركان ودوام العمل استعمال الملوك المطهر للغم عن الريح الكريهة
 الحاصلة في الغم والخوف عن اكل البصل والثوم والكراث وعن
 استعمال هذا الدخان مع ان فيه حجب ورضا للملائكة والرحمن مع
 زيادة اجر الصلوة من الله الملك المنان وتبادروا على التسابيح
 والتحاميد والتصلية والتهيل وتلاوة القران واشكروا لله
 على ما وفقكم الى ترك هذا الدخان واحمدوا الله تعالى على تيسير
 العبادات في كل الاوقات والازمان فخلاصة الكلام ونتيجة الهم
 يا ايها الاخوان ان هذا الدخان الذي يشربه اكثر الانسا في هذا الزمان
 انيس الفسقة من الانسا وضيع المردة الخائضين في الغفوة
 والمستغرقين في الغفلة والتوكل فهم على ذلك بالسوء والجهل
 قائمون واذا قيل لهم لا تتركوا ولا تشربوا فعمل الجدال والمخاصمة

هذا دليل اربعة عشر على

حاضر وبلا سرت لا على حلة بزعمهم بل باقائون وهم عن ادراك الضرة
والنفع الدنيا والاخرة غافلون اللهم لا تجعلنا من الغافلين
واجعلنا من عبادك الصالحين الذين لا خوف عليهم ولا هم
يخزون امين يا ربنا الله المعين بحمة محمد الامين وبحمة
القرن المبين فلما علمت نبوت حرمته شرب هذا الدخان
المشهور بين الانس والجن في هذا الزمان مما تلونا
عليك في هذه الرسالة من الدلائل والبرهان فاعلم نبوت
حرمته ببعده وشدة وذرعه في هذا الزمان لعدم كونه ما لا تقوى
عند الشرع والبيان كسيع الكثرة للقبيل وفيه لا عانة على جري
المعصية لربنا الله المستعان الانس في هذا الزمان وقد قال
الله تعالى في القرآن وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا
على الاثم والعدوان فاحذروا يا ايها الاخوة عن ذم هذا الدخان
وعن بيعه وشربه وتجارته وعن شربه واستعماله كل وقت ومكان
ان كنتم ترجون عذاب النار ولا تلقونوا ايها الخلق ولا تعتمدوا ايها
الخلق في حق هذا الدخان الا قول الجبرلة في حق العلماء في هذا الزمان ولا تصغو
الى قول العلماء المشركين والعلماء المنطقيين والمتفلسفين والعلماء
المستعجلين في الدنيا لانه لا يعتمد في الحق والخير في الجوز وعده على حق كل احد
من الانس بل يعتمد على فتوى رجل عالم كامل عامل زاهد ثقة في علمه دينه مل بالاسان
فلا تقفوا يا اهل الاخر على فتوى بعض احد بعض الكتب والرسائل على الحق
او اجتهاد الدخان في هذا الزمان لاننا نكتب الليل والاعي عند علماء الشريعة البيان
ولا تعتمدوا على كل كتاب في حق هذا الدخان لان المقرر عند علماء اهل السنة
والجماعة الاتقان لا تعتمد على كل كتاب الا على الكتب المعتمدة في القام المشهور بين العلماء
التقوا والاعلام وقد اتيتم من العلماء التقات ومن المتبحرين ومن العلماء الازكياء

والمفسرين

والمفسرين على حدة هذا الدخان بالوسع المفت على النقل وقد افني وصريح بحر الدخان
من فضل الدهر والزمان شارح الطريقة المحمدية من العلماء الاعيان الشيخ علي
وصنف رسالتين على حدة الدخان احدهما موجز والاخرى مطولة البيان
وقد افني وصريح بحمة فريد دهره ووحد عشر العلماء الربانيه والنا سلك القدي
مولانا الشيخ قاضي زاده الرومي وصنف في رسالتين شريفة وقد افني وصريح
بحمة قطب العلماء العالمين وعمدة الفضلاء الكاملين الشيخ ابراهيم القفا وصنف
فيه ساقا فرة سماها نصيحة الاخوان على جنتنا الدخان وقد صرح بحمة العالم
الابرار صاحب الدر المختار في كتابنا علينا وعلى حمة الغفا وقد صرح بحمة عمدة العلماء
والفضلاء وقوة الزهد والصالحين صاحب الوسيلة شارح الطريقة وقد صرح
بحمة العالم الرباني والنا سلك الصديق منيع الفضل كثير الخصال مولانا الشيخ
احمد الرومي في مجاز السبلار علينا وعليه حمة الملك الشان وقد افني وصريح بحمة
بحر الفضلاء الكاملين محيي الدولة والسلطين مولانا الشيخ محمد الوالي نور
المرقده مادام مرورا لا يام والبيان وقد افني وصريح بحمة منيع لعلم والعرفان
فريد الدهر والزمان مولانا الشيخ عالم محمد بكوزل حصار وصنف في رسالتين
الاولى بحمة والثانية حمة زرعه وبعده وشراعه طالب له شراه وجعل الجنة
منه وقد افني بحمة زبدة الصالحين والنا سلكين والعلماء العالمين حمة
المفتي بدارنده نور الله مرقده وقد صرح بحمة العالم الفاضل النحرير محمد العرش
الملقب بساجقه زاده اكرم الله بالجنة والعادة وصنف في رسالتين وقد افني
بحمة من علماء زماننا هذا على المفتي بعننا انجاه الله عن العذاب والعتاب
وصنف في رسالتين مستطاب وقد افني بحمة شيخ الاسلام والمسلمين المحي بالعلم
والزهد الدين ونا حشر شرع المتين ونا طلق الحق المبين الشيخ اسعد افندي
طالب الله شراه وجعل الجنة منه حمة قاضي فتواه لا يجوز شهادة وولاية شرعنا
قال لو كانا شرابا لدخان قاضيا هل يجوز تقليده وتنفيذ احكامه قال يجب

قال يحيى بن زكريا فماذا يلزم علم من يعطى القضاء ايا قال يلزم عليهم عظيم
 وقدا فتيه وصرح بجمرة العالم الفاضل المحقق والزاهد الكامل المدقق مولانا
 حيدر الله صاحب الرسالة في الاداب جعل الله له الجنة مرجعا ومآب
 وقدا فتيه وصرح بجمرة استاذنا واسنانا الطاهر في عصره وزمانه
 بدوي بكى سكتة الله بجمرة جنته وقدا فتيه بجمرة العامل الفاضل ابو يزيد
 المفتي الحنفى والمدرس في الحرم الشريف حيث قال لا يشك ولا رتاب ذولب
 ان يكون الخبايا ولا يخفى ذلك الا على متكبر ومعاود وسفيه بكمال سفا
 لا يميز بين الخبيث والطيب وقدا فتيه بجمرة العالم التقي محمد المفتي
 الشافعي في الحرم الشريف حيث قال ان خبيث قوي وكفى فيه تنقلا للملائكة
 وبغض الله عليه السلام وقدا فتيه بجمرة العالم التقي الشيخ ابو نعيم بن عبد الله
 المفتي الحنفى حيث قال الحمد لله جوابه كجوابه اى مثل جواب الشيخ محمد المفتي
 الشافعي وقدا فتيه وصرح بجمرة احمد بن محمد المنجد الحنفى الامام والخطيب
 والمدرس في الحرم النبوى حيث قال الحمد لله الموفق للصواب والبر والبحر
 والمآب لا سبيل له الدخان البع في طبيعة كل مصنف جبل قلبه
 على العلم السليم واعلم ان ذلك مستحب في طباع قبايل العرب ذات الشيم
 وقد صرح بجمرة الشيخ احمد بن عبد الرحمن المالكي المدرس في الحرم الشريف حيث
 قال يستحب طبعه ولا ينكره شبه الا الغوى وقدا فتيه بجمرة محمد المفتي الصغير
 المدرس في الحرم الشريف حيث قال طبعي يحكم بان خبيث كره ولا شك
 ان شارب سفيه وقدا فتيه وصرح بجمرة الشيخ احمد المالكي بن عبد الله
 المدرس في الحرم الشريف حيث قال خبيث طاهر عنده طبعه ظاهر وقد
 صرح بجمرة الشيخ احمد بن الحنفى المدرس الامام والخطيب في الحرم الشريف
 حيث قال وانا استخيه وينفر طبعي عنه وكذا غيرهم من العرب والعجم
 قد يفتون في هذا الزمان على حرمه هذا الدخان المفتين والمدرسين والمشايعين

في بلاد

استاذنا الطاهر

في بلاد اليمن عدة العلماء والصلحاء والزهاد ومفتي الاخوان والاهل الحنفية
 عملهم ودينهم في هذا الزمان وبهذا القدر يكفى الاعتناء والبر بها على حرمه
 هذا الدخان الحنفى والعلم والافتاء والدين والائمان خلافا لمن عاينوا الحق
 وتجاوز الحد وركب شططا واركب الحمايرة من اهل التفتت والتفتت
 فطوي ثم طوي ثم طوي من قبل القول الحق واتبع الشريعة والاحاديث والقرآن
 شرب هذا الدخان فانه الموقر فصحنا ثم سمعنا ثم سمعنا ثم سمعنا ثم سمعنا
 في الدنيا اتباعا للشيطان وسؤالا واخا واليه فتنوا فتنوا عذابا شديدا في العقبة
 اهل يعق عنهم المولى حافظ الله واياكم من اهلها لك والعقب وحشره واياكم
 في زمرة العلماء الاثني واعلموا بها الاخوان ان كل عالم رتانه سراج ونوره
 زمانه يفتون الخلق بعلمه يقتدوا به فاعلموا وعلمه خصوص هؤلاء العلماء المذكورين
 في هذه الرسالة وهم من اولياء العلماء وزبدة الفضلاء وتاج الاصفياء
 وعمدة الصلحاء وقادة المقتد بل هم من سلاط العلماء وفرائد الدهور والزمان
 بل لم يخلق مثله في زمانهم في بلاد اليمن بعضهم مصنف فاضل ذوى
 العلم والعرفاء وبعضهم محد كمال ذوى الفضل والافتاء وبعضهم
 مفتر فائق من اخلاق الناس وبعضهم فقيه متميز وزاهد متورع على الحرم
 والعصية كلهم يسعون في الدين على قدر وسعهم بالتدريس والتصنيف
 والتوعية ونشر العلم والافتاء لاهل الانام امداد الدين واعانة الخلق
 واطفاء النيران في شريعة محمد بنى آخر الزمان فيعتمد على اقوالهم وادبائهم
 ويقتدوا بها فعلم الحق وهم من اهل السند والتجربة كثرهم الله تعالى
 فيجب علينا اتباعهم واقتداؤهم في الحق خصوصا في مشقة هذا الدخان الظاهر
 حرمته بالادلة الظن والبرهان كما لا يخفى على اهل الادراك والمعرفة
 والاعتناء من صاحب انصاف والامانة فاما في با اخوان رحمهم الله
 الحق ويقبل الله منهم جعلنا من الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه ولا تجعلنا

من الغافلين الذين يستمعون الحق ولا يقبلونه بل يحضرون ويتبعون الروايات والفتاوى
والتجارات فترجمهم كرم الله تعالى وتعالى يبقونهم في النار والعصيان وعن مصابة
سوء الخلق كل الاوقات والازمان خصوصاً لمن يتلوا بالنفاس والنعيم والغيبة
والبهتان ويجعل التوفيق رفيقاً لنا لا التحصيل لئلا يلحقنا بحمرة القرآن
اللهم جعلنا من عبادة الصالحين وعلى العبادات ثمين وعلى النعماء
من الشاكرين وعلى القصاء والبلاء من الصابرين اللهم حفظنا
من سوء الخاتمة والحذائث واذا جاء اجلنا فامتنا بالاسلام والايمان
واحفظنا من مكر الاعداء من الناس والجن ومن شر الحوش والمفسدين
اهد اليا بمحرم الاحاديث والقران وبحمة جميع الانبياء والمرسلين
خصوصاً حبیبك محمد الذي نزل عليه القرآن هذا ما ظهر في حق هذا
الكتاب بالدلائل والبرهان بمقتضى ربنا الله لغنى الرؤف الرحيم الرحمن
الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
وما توفيقى واعتصمنا محمداً بالله العلي العظيم سبحانه ربك رب العزة
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبحان ربك رب العزة
عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
وقد وقع الفراغ من تأليف هذه الرسالة بعون الله واخرجه
لرجب سنة احدى وستين ومائتين وتوافى من هجرة من لم يعرف
لحمد الله والاختتام والصلاة والسلام على محمد صاحب المعجزات
لعظام وعياله واصحابه الفخام اجمعين الى يوم القيام
وعلى التابعين خصوصاً منهم ابي حنيفة الامام امين
ياربنا الله السلام تم